# إعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر: واقع و آفاق Reorganization of the Accounting profession in Algeria

# د. علاء بوقفة \* جامعة محمد الشريف مساعدية- سوق أهراس (الجزائر) e-mail :a.bougoufa@univ-soukahras.dz

# Abstract: الملخص: Through the accounting reforms undertaken by Algeria in 2010, this was not limited to الجزائر مع مطلع عام 2010، لم يقتصر ذلك على

by Algeria in 2010, this was not limited to the adoption of the Financial Accounting System (SCF), but also extended to the reform and regulation of the accounting profession, through the issuance of a set of legal texts, after the profession experienced many imbalances and setbacks for a long time, which can be attributed to several reasons, perhaps the most important: weak qualification of professionals, and the failure of professional organizations to perform the tasks assigned to them because of poor relationship with the National Accounting Council, in addition to the almost total absence from the international organizations and bodies that bring together professionals around the world such as IFAC and IASB.

In light of this deteriorating situation, it was decided to reform the accounting profession by issuing several legal texts, most notably Law No. 10-01 as well as the issuance of a set of national auditing standards which may constitute an important and necessary opportunity to develop the accounting profession in Algeria and qualify it to face contemporary accounting problems.

**Key words**: Accounting profession, Accounting training, , Algerian Auditing Standards, International Auditing Standards.

من خلال الإصلاحات المحاسبية التي قامت بها الجزائر مع مطلع عام 2010، لم يقتصر ذلك على تبني النظام المحاسبي المالي (SCF) فقط، وإنما تعداه إلى إصلاح وتنظيم مهنة المحاسبة وذلك من خلال إصدار جملة من النصوص القانونية بعد ما عرفته المهنة من اختلالات وانتكاسات عديدة ولفترة طويلة، والتي يمكن إرجاعها إلى عدة أسباب، لعل أهمها: ضعف تأهيل المهنيين، وقصور المنظمات المهنية في أداء المهام المنوطة بها بسب سوء العلاقة بينها وبين المجلس الوطني للمحاسبة، بالإضافة إلى الغياب شبه الكلي عن المنظمات والهيئات الدولية التي تجمع المحاب المهنة عبر العالم مثل IFAC وIASB

وفي ظل هذا الوضع المتردي تقرر إصلاح المهنة المحاسبية وذلك بصدور العديد من النصوص القانونية أهمها القانون رقم 10-01 وكذا إصدار مجموعة من معايير التدقيق الوطنية، وهو ما قد يشكل فرصة هامة وضرورية لتطوير مهنة المحاسبة في الجزائر وتأهيلها لمواجهة المشاكل المحاسبية المعاصرة.

الكلمات المفتاحية: المهنة المحاسبية، التكوين المحاسبي، معايير التدقيق الجزائرية، معايير التدقيق الدولية.

\* المؤلف المرسل.

#### 1. مقدمة:

#### 1.1. تمهيد:

إن ازدياد الاهتمام العالمي بموضوع التوحيد المحاسبي وأهمية تقديم قوائم مالية ذات جودة عالية، والسعي الدائم لتبني المعايير المحاسبية الدولية والتي تحظى بقبول عالمي، وكذا تعزيز دور الجهات التشريعية والمهنية في العالم للارتقاء بمستوى مصداقية القوائم المالية، أدى كل ذلك إلى حتمية إعادة النظر ومحاولة إصلاح النظام المحاسبي في الجزائر. غير أن الإصلاحات المحاسبية التي قامت بها الجزائر مؤخراً، لم تقتصر فقط على تبني النظام المحاسبي المالي والذي شرع العمل به في بداية عام 2010، وإنما تعداه إلى إصلاح وتنظيم مهنة المحاسبة وذلك من خلال إصدار مجموعة من النصوص القانونية، والتي قررت الحكومة بموجها إعادة تنظيم المهنة المحاسبية وإعادة هيكلة المنظمات المهنية، وكذا تحديث الإطار العام للمجلس الوطني للمحاسبة. و بالتالي كان من المتوقع أن تساهم هذه الجهود كذلك في ضمان ممارسة مهنية جيدة والعمل على التجسيد الفعال للنظام المحاسبي المالي.

#### 2.1. الإشكالية:

من خلال ما سبق جاءت إشكالية هذه الورقة على النحو التالى:

ما هو واقع مهنة المحاسبة في الجزائر في ظل الاصلاحات، وما مدى استجابها لتطورات المهنة عبر العالم؟

#### 3.1. أهداف الدراسة:

تهدف هذه الورقة إلى تسليط الضوء على واقع مهنة المحاسبة في الجزائر، وتقييم مدى مواكبة هذه الاخيرة للتطورات التي شهدتها المهنة دولياً، ومحاولة تصور أهم الرهانات الرئيسية المنتظرة من عملية الإصلاح.

وسنحاول من خلال هذه الدراسة التطرق الى المحاور التالية:

- واقع مهنة المحاسبة في الجزائر وتطورها تاربخياً
- مدى استجابة مهنة المحاسبة في الجزائر لتطورات المهنة عبر العالم

# 2. واقع مهنة المحاسبة في الجزائر وتطورها تاربخياً:

## 1.2. التطور التاريخي لمهنة المحاسبة في الجزائر

من خلال هذا البند يتم عرض أهم المحطات التاريخية التي مرت بها مهنة المحاسبة في الجزائر وذلك من خلال استعراض التشريعات والأنظمة الصادرة، بهدف معرفة مدى مواكبة الجانب التشريعي والتنظيمي لتطورات المهنة من ناحية، وللتطورات الاقتصادية من ناحية أخرى.

### أ)تطور مهنة المحاسبة في الجزائر للفترة (1969-1991)

تم تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر لأول مرة سنة 1969، وذلك من خلال الأمر رقم 107/69 المؤرخ في 1969/12/31 المتعلق بقانون المالية لسنة 1970، حيث جاء في مادته 39 ما يلي: "يعين وزير الدولة المكلف بالمالية والتخطيط محافظي الحسابات في الشركات الوطنية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري، وفي الشركات التي تملك فيها الدولة أو إحدى الهيئات العمومية حصة من رأس مالها، وذلك بغية التأكد من صحة وسلامة ومصداقية الحسابات وتحليل الوضعية المالية للأصول والخصوم"

وقد جاء في المرسوم رقم 173/70 المؤرخ في 1970/11/16 المتعلق بتحديد مهام وواجبات مراجع الحسابات في المؤسسات العمومية وشبه العمومية، إذ أعتبر محافظ الحسابات مراقباً دائماً على تسيير هذه المؤسسات، ولقد أسندت ممارسة هذه الوظيفية لموظفي الدولة التاليين: المراقبين العامين للمالية؛ مراقبو المالية؛ مفتشو المالية؛ موظفون مؤهلون من وزارة المالية بصفة استثنائية.

كما أسندت لهؤلاء الموظفين المهام التالية:

-المراقبة البعدية لشروط إنجاز العمليات التي يفترض أن تكون لها انعكاسات اقتصادية ومالية مباشرة أو غير مباشرة على التسيير؛

-متابعة إعداد الحسابات والموازنات أو الكشوفات التقديرية وفقاً لمواصفات الخطة؛

-مراقبة انتظام ومصداقية الجرد وحسابات النتائج المتضمنة في المحاسبة العامة والتحليلية لكل مؤسسة .

وفي سنة 1971 صدر الأمر 71-82 المؤرخ في 1971/12/29 المتعلق بتنظيم مهنة المحاسب والخبير المحاسبي، والذي تناول الخبراء في المحاسبة لدى المحاكم ومراجع الحسابات للمؤسسات الخاصة، واشترط تعيينهم من الخبراء المرخصين بذلك.

وفي مطلع الثمانينات تم إعادة تنظيم الاقتصاد الوطني وإعادة الهيكلة العضوية والمالية للمؤسسات العمومية، والذي أدى إلى زيادة معتبرة في عدد المؤسسات العمومية، مما دعا إلى الأخذ بمبدأ التعددية في وظيفة المراقبة، وترجم ذلك بإنشاء عدة هيئات لمراقبة المؤسسات منها "مجلس المحاسبة" والذي أوكلت إليه صلاحية رقابة المؤسسات العامة التي تستفيد من المساعدات المالية للدولة أنشئ هذا المجلس بمقتضى القانون رقم05/80 المؤرخ في 1980/03/01 حيث نصت المادة رقم 05 منه على ما يلي: "مجلس المحاسبة يراقب مختلف المحاسبات التي تصور العمليات المالية والمحاسبة، أين تتم مراقبة صحتها وقانونيها ومصداقيتها."

من الملاحظ أن تطور مراجعة الحسابات في الجزائر خلال هذه الفترة كان بطيئا نتيجة غياب الحاجة إليها في ظل الملكية العامة لوسائل الإنتاج واحتكار الدولة للحياة الاقتصادية إلى غاية 1988 تاريخ صدور القانون رقم 88/01 المؤرخ في 1988/01/12 المتعلق بالقانون التوجيهي للمؤسسات الاقتصادية العمومية ، الذي ميز بين وظيفة المراقبة التي يجب أن يضطلع بها محافظ الحسابات ووظيفة التسيير ومتابعته والتي تدخل ضمن اهتمامات مجلس الإدارة، كما فتح هذا القانون المجال أمام المهنة المحاسبية من خلال مهنيين مستقلين للاضطلاع بمهمة محافظة الحسابات لدى المؤسسات الوطنية. 5

# ب)تطور مهنة المحاسبة للفترة (من 1991 إلى 2010)

في بداية التسعينات بدأ التفكير في إدخال إصلاحات وتعديلات على هذه المهنة. إذ تم إصدار عدد من النصوص المتتالية التي تهدف إلى تغطية النقص في الإطار التشريعي والقانوني من أجل تمكين المهنة من أداء الأدوار المنوطة بها. ويظهر ذلك من خلال النصوص التشريعية التالية:

القانون التنفيذي رقم 91-80 المؤرخ في 27 أفريل 1991  $^{6}$  المتعلق بمهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد. والذي يعتبر من أهم القوانين التي ارتكزت عليها مهنة المحاسبة خلال هذه الفترة، ويتضمن هذا القانون 71 مادة في  $^{6}$ 0 أبواب تناولت شخص محافظ الحسابات ومهامه ثم شروط تعينه وحالات التنافي ثم حقوقه. كما تم من خلال هذا القانون جمع ثلاث تنظيمات مهنية في هيئة واحدة مستقلة سميت بـ "المنظمة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين"

ثم توالت بعد ذلك عملية الإصدار للنصوص التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالمهنة ولعل أهمها ما يلى:

-المرسوم التنفيذي رقم 92-20 المؤرخ في 13 يناير 1992 والذي يحدد تشكيل مجلس النقابة الوطنية للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين ويضبط اختصاصه وقواعد عمله.

-قرار مؤرخ في 07 نوفمبر 1994 والمتعلق بسلم أتعاب محافظي الحسابات؛

-المرسوم التنفيذي رقم 96-136 المؤرخ في 15 أفريل 1996 والذي يتضمن إحداث المجلس الوطنى للمحاسبة، وتنظيمه؛

-المرسوم التنفيذي رقم 96-318 المؤرخ في 25 سبتمبر 1996 والذي يتضمن قانون أخلاقيات مهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد؛

-المرسوم التنفيذي رقم 96-431 المؤرخ في 30 نوفمبر 1996 والذي يتعلق بكيفيات تعيين محافظي الحسابات في المؤسسات العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري، ومراكز البحث والتنمية وهيئات الضمان الاجتماعي والدواوين العمومية ذات الطابع التجاري، والمؤسسات العمومية غير المستقلة؛

-المقرر المؤرخ في 1999/03/24 والذي يتضمن الموافقة على الإجازات والشهادات، وكذا شروط الخبرة المهنية التي تخول الحق في ممارسة مهنة الخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد.

#### ج) فترة ما بعد الإصلاحات (ما بعد 2010)

من خلال الإصلاحات المحاسبية التي قامت بها الجزائر مع مطلع العشرية الاخيرة، وذلك في إطار تحديث نظامها المحاسبي والتوجه نحو تبني المعايير المحاسبية الدولية، لم يقتصر ذلك على تبني النظام المحاسبي المالي فقط، وإنما تعداه إلى إصلاح وتنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر وذلك من خلال إصدار مجموعة من النصوص القانونية، بعد ما عرفته المهنة من اختلالات وانتكاسات عديدة منذ فترة طوبلة، والتي يمكن إرجاعها إلى عدة أسباب أهمها:

- ضعف تأهيل المهنين: تعاني المهنة المحاسبية من غياب سياسة تكوين حقيقية تعد المحاسب الجزائري للعمل وفق قواعد المهنة بشكل جيد، وكذلك تعده للعمل وفقا للتطبيقات الدولية المتمثلة في المعايير المحاسبية الدولية ومعايير المراجعة الدولية.

أيضاً المسابقة الوطنية للدخول للمهنة لم تنظم منذ أكثر من 10 سنوات مما خلق العديد من الصعوبات، خاصة وأن عدد الخبراء المحاسبين ومحافظي الحاسبات الحقيقيين الذين يتوفرون على كفاءات بمقاييس دولية محدود جداً على المستوى الوطني.

- الضغوط التنافسية: تعاني المهنة المحاسبية الجزائرية من محاولات دخول خبرات محاسبية أجنبية للسوق الجزائرية عن طريق مكاتب خبرة محاسبية عالمية لا يمكن للمحاسبين ولا الخبراء ولا محافظي الحسابات الجزائريين منافستهم بإمكانياتهم المتواضعة.
- عدم استجابة التنظيم: تعاني المهنة من قصور المنظمات المهنية في أداء المهام المنوطة بها، وغيابها عن المساهمة الجادة في عملية الإصلاح، نتيجة لضعفها وعدم تأثيرها في بيئة المحاسبة الجزائرية وهذا ناتج من عدة أسباب لعل أهمها سوء العلاقة بينها وبين المجلس الوطني للمحاسبة، وكذا افتقادها لهياكل مهنية قوية، بالإضافة إلى الغياب شبه الكلي عن المنظمات والهيئات الدولية التي تجمع أصحاب المهنة عبر العالم مثل IFAC.

وفي ظل هذا الوضع المتردي تقرر إصلاح المهنة المحاسبية وذلك بصدور العديد من النصوص القانونية، ولعل أهمها القانون رقم 10-01 والمتعلق بمهنة الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد، والذي مكَّن من إعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر، في محاولة من وزارة المالية لاسترجاع الكثير من الصلاحيات التي تخلت عنها بموجب القانون رقم 08/91 المنظم لمهنة المحاسبة، حيث أصبح بموجب هذا القانون:

- منح الاعتماد لممارسة المهنة من صلاحيات وزير المالية؛
- مراقبة النوعية المهنية والتقنية لأعمال الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين تحول إلى وزير المالية؛
- التكفل بتكوين الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات من طرف مؤسسة تعليم مختصة تابعة لوزارة المالية والتكفل بتكوين المحاسبين المعتمدين من طرف المؤسسات التابعة لوزارة التكوين المني.
  - 🗡 القانون رقم 10-01 ومحاولة إعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر:

في إطار إعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر بموجب القانون 10-00 المؤرخ في 29 يونيو 2010، فقد تم تفكيك "المصف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين" الذي كان يشرف على مهنة المحاسبة (سابقاً)، وتم إنشاء ثلاث منظمات مهنية جديدة تشرف على المهنة لها علاقة مباشرة بالمجلس الوطني للمحاسبة وتحت إشراف وزارة المالية، وتتمثل هذه المنظمات فيما يلي:(المجلس الوطني للمصف الوطني للخبراء المحاسبين؛ المجلس الوطني للمنظمة الوطنية المخاسبين المحاسبين المحاسبين المحاسبين المحاسبين المعتمدين).

كما مُنح المجلس الوطني للمحاسبة بعد إعادة هيكلته صلاحيات واسعة في مجال تنظيم مهنة المحاسبة، وفي هذا الإطار فقد فصّلت المواد 10 و11 و12 من المرسوم رقم 11-24 المؤرخ في 2011/01/27 على المهام التي يمارسها المجلس الوطني للمحاسبة والمتعلقة بالاعتماد، والتقييس المحاسبي، وتنظيم ومتابعة المهن المحاسبية.

وقد تضمن القانون رقم (10-01) <sup>9</sup> في محتواه 84 مادة، وأهم ما جاء به ما يلي: -إعادة هيكلة الهيئات المشرفة على مهنة المحاسبة في الجزائر؛

-تعديد شروط وكيفيات ممارسة مهنالخبير المحاسبي ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد؛ -إعادة النظر في نظام التكوين الذي يخول صاحبه لاكتساب صفة الخبير المحاسبي أو محافظ الحسابات أو المحاسب المعتمد، كما حدد بالتفصيل شروط وكيفيات سير التربص الميني. -مَنْح شهادة الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات تكون من طرف معهد التعليم المختص التابع للوزير المكلف بالمالية، كما تمنح شهادة المحاسب المعتمد من طرف مؤسسات التكوين الميني، أو من طرف المؤسسات المعتمدة من طرفه أو من طرف مؤسسات التعليم العالى.

واستكملت المبادرة السابقة بإصدار جملة من النصوص التشريعية والتنظيمية خلال فترات متفاوتة، والمتمثلة أساساً في القرارات والمراسيم التنفيذية التالية:

-صدور مجموعة من المراسيم التنفيذية في 2011/01/27 والمتعلقة أساساً بالتغيرات التي مست السلطة التي تحكم مهنة المحاسبة في الجزائر وتوضيح الصلاحيات. إذ تم من خلالها، تحديد تشكيلة المجلس الوطني للمحاسبة وتنظيمه وتحديد قواعد سيره؛ وكذا تحديد تشكيلة المجالس الوطنية لأعضاء المهنة، وتحديد صلاحياتها وقواعد سيرها؛ كما تم تحديد شروط وكيفيات الاعتماد لممارسة مهنة المحاسبة؛

-صدور مجموعة من المراسيم التنفيذية في 2011/02/16 والمتعلقة عموماً بكيفيات تحديد الشهادات الجامعية التي تمنح حق المشاركة في مسابقة الالتحاق بمعهد التعليم العالي المتخصص لمهنة المحاسب. وكذا تحديد شروط وكيفيات تنظيم الامتحان النهائي، بصفة انتقالية، للحصول على شهادة الخبير المحاسب.

-صدور المرسوم التنفيذي رقم 11-202 المؤرخ في 2011/05/26 والذي يحدد معايير تقارير محافظ الحسابات وأشكالها وآجال إرسالها.

- -صدور المرسوم التنفيذي رقم 11-393 المؤرخ في 2011/11/24 والذي يحدد شروط وكيفيات سير التربص المني واستقبال ودفع أجر الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المتربصين.
- -صدور القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 24 ماي 2012 والمتضمن تحديد الكيفيات العملية لإجراء الامتحان النهائي للحصول على شهادة الخبير المحاسب. وكذا تحديد تشكيلة لجنة المداولات.
- -صدور المرسوم التنفيذي رقم 12-288 المؤرخ في 2012/07/21 <sup>14</sup> والمتضمن إنشاء معهد التعليم المتخصص لمهنة المحاسب وتنظيمه وسيره؛
- -صدور القرار المؤرخ في 2013/06/24 والذي يحدد محتوى معايير تقاربر محافظ الحسابات؛
- -صدور القرار المؤرخ في2014/01/12 والذي يحدد كيفيات تسليم تقاربر محافظ الحسابات؛
- -صدور المقرر رقم 002 المؤرخ في 2016/02/04 عن المجلس الوطني للمحاسبة، والمتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق.
- -صدور المقرر رقم 150 المؤرخ في 2016/10/11 عن المجلس الوطني للمحاسبة، والمتضمن وضع أربع (04) معايير جزائربة أخرى للتدقيق حيز التنفيذ.
- -صدور المقرر رقم 23 المؤرخ في 15 مارس 2017 عن المجلس الوطني للمحاسبة، والمتضمن وضع أربع (04) معايير جزائرية أخرى للتدقيق حيز التنفيذ.
- -صدور المقرر رقم 77 المؤرخ في 24 سبتمبر 2018 عن المجلس الوطني للمحاسبة، والمتضمن وضع أربع (04) معايير جزائرية أخرى للتدقيق حيز التنفيذ.

#### 2.2. الهيئات المشرفة على مهنة المحاسبة في الجزائر

لم يقتصر تأثير الإصلاح المحاسبي في الجزائر على تبني النظام المحاسبي المالي فحسب، بل تعداه إلى إحداث تغييرات جذرية على مستوى المنظمات المهنية المشرفة على مهنة المحاسبة، وفيما يلى عرض لهذه الهياكل:

# أ) الهيكلة الجديدة للمجلس الوطني للمحاسبة

بموجب القانون 10-00 المؤرخ في 29 يونيو 2010 فقد تم تحديث الإطار العام للمجلس الوطني للمحاسبة، إذ نصت المادة 04 منه على ما يلي: "ينشأ مجلس وطني للمحاسبة تحت سلطة الوزير المكلف بالمالية ويتولى مهام الاعتماد والتقييس المحاسبي وتنظيم ومتابعة المهن المحاسبية."...

وفي هذا الإطار فقد فصلت المواد 10 و11 و12 من المرسوم التنفيذي رقم 11-24 المؤرخ في هذا الإطار فقد فصلت المجلس المجلس الوطني للمحاسبة والمتعلقة بالاعتماد، والتقييس المحاسبي، وتنظيم ومتابعة المهن المحاسبية.

ب) المجالس الوطنية للمصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين

في إطار الإصلاحات الأخيرة، وإعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر، فقد تم تفكيك المصف الوطني للخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين. وتم إنشاء ثلاث منظمات مهنية جديدة تشرف على المهنة لها علاقة مباشرة بالمجلس الوطني للمحاسبة وتحت إشراف وزارة المالية، وتتمثل هذه المنظمات فيما يلي:

✓ المجلس الوطني للمصف الوطني للخبراء المحاسبين: بموجب المرسوم التنفيذي رقم 11-25 المؤرخ 27 جانفي2011 والذي يهدف إلى تحديد تشكيلة المجلس الوطني للمصف الوطني للخبراء المحاسبين وصلاحياته وقواعد سيره، فقد نصت المادة الثالثة منه على أن هذا المجلس يتشكل من (09) أعضاء منتخبين من الجمعية العامة من بين الأعضاء المعتمدين والمسجلين في جدول المصف الوطني للخبراء المحاسبين، ويتم تعيين ثلاثة منهم لتمثيل هذا المجلس في المجلس الوطني للمحاسبة.

✓ المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات: بموجب المرسوم التنفيذي رقم 11- 26 المؤرخ 27 جانفي2011 والذي يهدف إلى تحديد تشكيلة المجلس الوطني للغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات وصلاحياته وقواعد سيره، فقد نصت المادة الثالثة منه على أن هذا المجلس يتشكل من (09) أعضاء منتخبين من الجمعية العامة من بين الأعضاء المعتمدين والمسجلين في جدول الغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات، ويتم تعيين ثلاثة أعضاء منهم لتمثيل هذا المجلس في المجلس الوطني للمحاسبة.

✓ المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين: بموجب المرسوم التنفيذي رقم 27-11 المؤرخ في 27-1-2011، والذي يهدف إلى تحديد تشكيلة المجلس الوطني للمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين وصلاحياته وقواعد سيره، والتي هي مماثلة تماماً لتشكيلة وصلاحيات وقواعد سير الهيئتين السابقتين.

ولقد نصت المراسيم السالفة - المتعلقة بتشكيلة المجالس الوطنية للمصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين- على المهام الموكلة لهاته المجالس والمتمثلة فيما يلي:

-إدارة وتسيير الأملاك المنقولة وغير المنقولة التابعة للمجالس الوطنية للمصف الوطني للخبراء والغرفة الوطنية لمحافظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين، وتسييرها؛

-إقفال الحسابات السنوية عند نهاية كل سنة مالية وعرضها على الجمعية العامة السنوية مرفقة بكشف تنفيذ ميزانية السنة ومشروع ميزانية السنة المالية الموالية؛

-تحصيل الاشتراكات المهنية المقررة من طرف الجمعية العامة؛

-ضمان تعميم الأشغال المتعلقة بالمجال الذي تغطيه المهنة، ونشرها وتوزيعها؛

-تنظيم ملتقيات تكوبن لها علاقة بمصالح المهنة؛

-الانخراط في كل منظمة جهوبة أو دولية تمثل المهنة بترخيص من الوزير المكلف بالمالية؛

-تمثيل هذه المجالس لدى الهيئات العمومية وجميع السلطات وكذا الغير؛

-تمثيل هذه المجالس لدى المنظمات الدولية المماثلة؛

-إعداد النظام الداخلي لهذه المجالس.

### 3. مدى استجابة مهنة المحاسبة في الجزائر لتطورات المهنة عبر العالم:

# 1.3. واقع نظام التكوين المحاسبي في ظل إصلاح مهنة المحاسبة

يقصد بالتكوين المحاسبي تربص الخبرة المحاسبية الذي يمكن صاحبه من اكتساب صفة الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات أو المحاسب المعتمد، إذ ينبغي على الأشخاص الراغبين في الحصول على الاعتماد في الاصناف السابقة الذكر أن يكون لديهم تأهيلاً كافيا من الناحية العلمية والعملية للإيفاء التام والكفء بهذه المهمة.

وفي هذا الاطار، أشارت التشريعات المنظمة لمهنة المراجعة في الجزائر إلى ضرورة توافر التأهيل العلمي للأشخاص الراغبين في الحصول على الاعتماد كمهنيين. إذ نصت المادة 08 من القانون 10-01 على أن منح شهادة الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات تكون من طرف معهد التعليم المختص التابع للوزير المكلف بالمالية، أو المعاهد المعتمدة من طرفه. وأنه لا يمكن الالتحاق بهاته المعاهد إلا بعد إجراء مسابقة للمترشحين الحائزين على شهادات جامعية في الاختصاص ألا كما تمنح شهادة المحاسب المعتمد من طرف مؤسسات التكوين المني التابعة للوزير المكلف بالتكوين المني، أو المؤسسات المعتمدة من طرفه، أو من طرف مؤسسات التعليم العالى.

\_\_\_

<sup>\*</sup>تم تحديد هذه الشهادات بموجب المرسوم التنفيذي رقم 11-72 المؤرخ في 16-02-2011

الى جانب ذلك؛ تطرق المرسوم التنفيذي 12-288 المؤرخ في 2012/07/21 الى كيفيات سير التكوين النظري وكذا برامج التكوين المتخصص قصد الحصول على شهادة الخبير المحاسب أو محافظ الحسابات، أو المحاسب المعتمد.

كما أشار القانون 10-00 إلى شروط التأهيل العملي الواجب توافرها في الأشخاص الراغبين في الحصول على الاعتماد كمهنيين، إذ نصت المادة 77 منه على ما يلي: "يعتبر خبيراً محاسباً متربصاً أو محاسباً متربصاً في مفهوم هذا القانون، المترشح الذي تابع التكوين النظري المطلوب والمقبول من طرف لجنة التكوين للمجلس الوطني للمحاسبة للقيام بتربص مهني طبقاً للشروط المحددة عن طريق التنظيم..." وفي هذا الإطار، فقد حدد المرسوم التنفيذي رقم 11-393 المؤرخ في 24 نوفمبر 2011 بالتفصيل شروط وكيفيات سير التربص المهني واستقبال ودفع أجر الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المتربصين. كما ألزمت المادة 78 من القانون 10-10 الخبراء المحاسبين ومحافظي الحسابات والمحاسبين المعتمدين باستقبال المتربصين وتأطيرهم والتكفل بهم، ومنحهم مقابل الحسابات والمحاسبين المعتمدين باستقبال المتربصين وتأطيرهم والتكفل بهم، ومنحهم مقابل دلك منحة التربص. وفي حالة رفض التأطير غير المبرر يترتب على المهني عقوبة تأديبية تصدرها لجنة الانضباط والتحكيم التابعة للمجلس الوطني للمحاسبة.

وبناءً على ما سبق، نحاول تقييم مدى التزام وتطابق القوانين المنظمة لمهنة المحاسبة في الجزائر مع قائمة التزامات الأعضاء الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين، من خلال الجدول الآتى:

الجدول رقم (4-1): يوضح مدى امتثال منظومة التشريعات المهنية في الجزائر لإلتزامات الاتحاد الدولي للمحاسبين

(F.			=	
لايطبق	بق غیر مباشر	<u>يط</u> مباشر	بيانالالتزامات	الرقم
*			ضمانالجودة	1
*			معاييرالتعليمالدولية	2
	*		معاييرالأخلاق	3
	*		معاييرالتدقيقالدولية	4
*			معاييرالمحاسبةفيالقطاعالعامالدولية	5
		*	الانضباطوالتفتيش	6
	*		معاييرالتقاريرالماليةالدولية	7

المصدر: عبد الله بن صالح، أهمية تطوير التعليم المحاسبي في ضوء مستجدات معايير الإبلاغ المالي الدولية ودورها في تحرير الخدمات المحاسبية في الدول العربية، أطروحة دكتوراه، جامعة الشلف 2017، ص 207.

# 2.3. واقع نظام التعليم المحاسبي في الجزائر ومدى توافقه مع معايير التعليم المحاسبي الدولى:

في إطار إعداد خبراء محاسبين ومحافظي حسابات والارتقاء بمستوى المهنة، فإنه من الملائم التركيز على مخرجات محاسبية جامعية جيدة وهذا من خلال تطوير التعليم المحاسبي وتقييم كافة مكوناته المتمثلة في البرامج التعليمية وطرق التدريس وكذا شروط القبول لدراسة تخصص المحاسبة.

فالإعداد المهني الجيد للمحاسب يقتضي اكتساب مجموعة من المعارف المحاسبية النظرية وكذا المهنية (من خلال عملية التدريب والتربص)، وقد تضمن معيار التعليم المحاسبي الدولي الثاني IES2-الصادر عن الاتحاد الدولي للمحاسبين - أهم المعارف التي يكتسبها طالب المحاسبة، وقد تم تصنيفها إلى ما يلي:

- -المحاسبة والتمويل والمعارف المرتبطة بها؛
  - -المعارف المتعلقة بالتنظيم و الأعمال؛
  - -المعارف المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات.

كما تناولت الفقرات اللاحقة من المعيار IES2 مواضيع هذه المحتويات بالتفصيل وذلك وفق الجدول الآتي:

الجدول رقم (2-4): محتوى برامج التعليم المحاسبي للاتحاد الدولي للمحاسبين

LI .		
	المحاسبة والتمويلوا لمعرفة المتصلة بها	
المواض		
-الاقتصاد	المحاسبة المالية وإعداد التقارير	
- بيئة الأعمال	-المحاسبة الإدارية والرقابة	
- التحكمالمؤسسي ( الحوكمة)	-الضرائب	
- أخلاقياتالأعمال	-القانونالتجاريوالأعمال	

# إعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر: واقع و آفاق

-الأسواقالمالية	-التدقيقوالتأكيد
- الأساليبالكمية	-التمويلوالإدارةالمالية
- السلوكالتنظيمي	-القيمالمهنيةوالأخلاق
-الإدارةالاستراتيجية	
-التسويق	
-الأعمالالدوليةوالعولمة	
المواض	
-المعرفةبالاقتصادالكليوالجزئي	-تاريخمهنة المحاسبة والفكرالمحاسبي
- المعرفة بالأعمالو الأسواقالمالية وكيفية	-
عملها	المحتو بوالمفاهيمواله يكلللتقرير عنعمليا تالمنظمة لكلمنالمستخدمينا لداخليينوالخارجيينو تشملا لمعلوما تال
	تي يحتاجهامتخذيالقراراتالماليةوالتقييمالمعياربلدورالمعلوماتالمحاسبيةفيتحقيقرضاالمستخدمين
- تطبيقالأساليبالكميةوالإحصائيةفي الاع	-معاييرالمحاسبةوالتدقيقالدولية
- فهمالتحكمالمؤسسيوأخلاقيات	-التشريعاتالمحاسبية - فهمالتحكمالمؤسسيوأخلاقيات
-	-المحاسبة الإدارية وتشملال تخطيطوا لموازنا توإدارة التكلفة ورقابة الجودة ومقاييسا لأداء والمقارنا تالمرجعية
فهمالتنظيماتوالبيئةوكيفيةعملهاوتشملال	
-فهمقضاياالبيئةوالتنمية المستدامة	-مفاهيموطرقوعملياتالرقابةالتيتوفر
	الدقةو النزاهةللبياناتالماليةوحماية أصول
	المنظمة
فهمديناميكية العلاقاتبينا لأفراد	-الضرائبوتأثيرهاعلىالقراراتالماليةوالإدارية
والمجموعاتداخلالمنظمةوتشملأساليب	
الإبداعوإدارةالتغييرداخلالمنظمة	
فهمقضايا الموارد البشرية والأفراد وإدارة المث	-المعرفةبالبيئةالقانونيةللأعمالوتشمل قانونالبورصةوقانونالشركاتعلىالمستوىالمحلي
- فهم دعم القرار والاستراتيجية وتشمل	- طبيعة التدقيق وخدمات التأكيد الأخرى وتشمل تقييم المخاطر واكتشاف الغش والإجراءات
الاستشارة والإدارة الاستراتيجية والإدارة	الأساسية والفكرية للأداء
العامة	
- فهم المنظمة ومخاطر التشغيل	- المعرفة بالتمويل والإدارة الدالية وتشمل تحليل البيانات المالية الأدوات المالية والأسواق المالية
	المحلية والدولية وإدارة الموارد
- المعرفة الأساسية بالتجارة والأعمال	- الأخلاق والمسؤوليات المهنية للمحاسب
الدولية والتمويل وعمليات العولمة	الدهني في علاقتها بالدهنة والبيئة العامة
- القدرة المتكاملة على إنجاز الأهداف	- قضايا المحاسبة في الوحدات الحكومية وغير
الاستراتيجية	الهادفة للربح

# - استخدام مقاييس الأداء غير المالية في الأعمال

المصدر: عبد الله بن صالح، أهمية تطوير التعليم المحاسبي في ضوء مستجدات معايير الإبلاغ المالي الدولية ودورها في تحرير الخدمات المحاسبية في الدول العربية، أطروحة دكتوراه، جامعة الشلف2017، ص 214.

من خلال الجدول السابق، نلاحظ أن المواضيع الخاصة بـ "المعارف المرتبطة بالمحاسبة والتمويل" تعبر عن الجوانب النظرية الأساسية التي تمكن الطالب من تنمية المهارات المعرفية والقدرة على الاستكشاف والبحث عن المعلومات ومصادرها وكيفية تنظيمها، وكذا تنمية قدرته على التفكير المنطقي. بينما "المعرفة بالتنظيم والأعمال" تعمل على مساعدة المحاسبين لتطبيق مختلف المهارات الذهنية المكتسبة خلال الدراسة النظرية في بيئة العمل، وبالتالي تنمية القدرة على تحديد المشاكل وحصرها ومحاولة إيجاد الحلول، واتخاذ القرارات المناسبة وتحليل المخاطر. كما تساعد "المعرفة بتكنولوجيا المعلومات" على تمكين الطلاب من الاستخدام الجيد لتكنولوجيا المعلومات ومختلف تقنياتها وتطبيقاتها في حل المشاكل المحاسبية، وكذا فهمهم لعمل مختلف الأنظمة، بل وقدرتهم على المشاركة في عملية إعداد وتصميم هذه الأنظمة. "وإذا ما حاولنا مقارنة برامج الاتحاد الدولي للمحاسبين مع محتوى البرامج المعتمدة في الجامعات الجزائرية —تخصص محاسبة وتدقيق- والموضحة أدناه، يتضح لنا ما يلي:

الجدول رقم (4-3): محتوى برامج التعليم المحاسبي في الجامعات الجزائرية

المقاييس المدرّسة فى السنة الثالثة محاسبة وتدقيق	المقاييس المدرّسة فى السنة الثانية علوم مالية ومحاسبية	المقاييس المدرّسة في السنة الاولى جذع مشترك	
المحاسبة المالية المعمقة	محاسبة تحليلية	مدخل للاقتصاد	
محاسبة الشركات	تسيير المؤسسة	اقتصادجزئي1	
معايير المراجعة الدولية	اقتصاد كلي	محاسبة عامة 1	
جباية المؤسسة	إحصاء 3	تارىخالوقائعالاقتصادية	1
محاسبة خاصة	مالية المؤسسة	إحصاء 1	السداسي
نظام الرقابة الداخلية	منهجية البحث 2	رباضيات 1	کر ئ
المحاسبة العمومية	إعلام آلي 2	منهجيةالبحث1	الاول
الافلاس والتسوية القضائية	لغة أجنبية	مدخلللقانون	
	اقتصاد نقدى وأسواق رأس المال	مدخللعلمالاجتماع	
		لغةأجنبية 1	
المحاسبة المالية المعمقة	اقتصاد المؤسسة	مدخللإدارةالأعمال	± 2.
الرقابة الجبائية	اقتصاد كلى 2	اقتصادجزئى2	السداسہ ي الثاني
المراجعة والتدقيق المحاسبي	رباضيات مالية	محاسبة عامة 2	\$ .p.

#### إعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر: واقع و أفاق

التسيير المالي	المعايير المحاسبية الدولية	إحصاء 2	
قانون الاعمال	المالية العامة	رباضيات 2	
لغة اجنبية	إعلام آلي 3	إعلام آلي	
تقرير تربص في المؤسسة	الفساد وأخلاقيات العمل	قانونتجاري	
		علم اجتماع المنظمات	
		لغة أجنبية 2	

المصدر: البرنامج المعتمد للحصول على شهادة الليسانس في المحاسبة والتدقيق بجامعة الجزائر3، للموسم 2018/2017

من خلال الجدول أعلاه، وإذا ما حاولنا إجراء مقارنة بينه وبين برامج التعليم المحاسبي التابعة للاتحاد الدولي للمحاسبين، لتبين لنا جلياً بأن تكوين الطالب في السنة الأولى يغلب عليه الطابع الاقتصادي عموماً، وذلك لأن التكوين في السنة الأولى هو تكوين مشترك لجميع الطلاب بكلية الاقتصاد، لكن في السنة الثانية والثالثة محاسبة نجد بأن جُل المقاييس المدرسة ذات طابع محاسبي أو مالي ولها ارتباط مباشر بتكوين المحاسبين سواء ما تعلق منها بالتحكم في التقنيات المحاسبية أو التقنيات الجبائية، أو بالجانب القانوني، بل وحتى المعايير الدولية للمحاسبة والمراجعة، بالإضافة إلى أخلاقيات الأعمال، وكذا الاعلام الالي وتكنولوجيات المعلومات. وبالتالي يمكن القول بأن هناك تقارب كبير في محتوى البرامج المحاسبية المعتمدة من المارسة قبل الجانبين، غير أنه ما يعاب على نظام التعليم في الجامعات الجزائرية هو بعده عن الممارسة التطبيقية وتغليب الجانب النظري في التكوين على الممارسات العملية.

# 2.3. مدى توافق المراجعة الخارجية في الجزائر مع معايير المراجعة الدولية(ISA):

بعد إعادة تنظيم مهنة المراجعة الخارجية في الجزائر بموجب القانون 10-01 وما تبعه من تشريعات، وفي إطار مواءمة الممارسات ومطابقتها للمعايير الدولية للمراجعة، استطاعت الجزائر أن تضع بعض المعايير التي تؤطر عمل المراجعين، وهذه المعايير في الحقيقة مستمدة من المعايير الدولية للمراجعة، إذ تم إصدار 8 معايير جزائرية للمراجعة (إلى غاية نهاية عام 2017) والمتمثلة أساساً في:

-معيار المراجعة الجزائري رقم 210 " اتفاق حول أحكام مهمة التدقيق": يعالج هذا المعيار واجبات المدقق للاتفاق مع الإدارة وعند الاقتضاء مع الأشخاص القائمين على إدارة المؤسسة، حول أحكام مهمة التدقيق؛

- -معيار المراجعة الجزائري رقم 505 "التأكيدات الخارجية": يعالج هذا المعيار استعمال المدقق الإجراءات التأكيد الخارجية بهدف الحصول على أدلة إثبات قوبة وذات مصداقية؛
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 560 "أحداث تقع بعد إقفال الحسابات والاحداث اللاحقة" يتطرق هذا المعيار إلى التزامات المدقق اتجاه الأحداث اللاحقة لإقفال الحسابات في إطار تدقيق الكشوف المالية؛
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 580 "التصريحات الكتابية": يعالج هذا المعيار ضرورة حصول المراجعة على تصريحات كتابية من طرف الادارة عند مراجعته للقوائم المالية؛
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 300:" التخطيط لمهمة المراجعة: يعالج هذا المعيار إجراءات التخطيط الاولية لعملية المراجعة، وذلك من خلال اختيار فريق عمل مناسب للمهمة وتحديد برنامج عمل يساعد المراجع في التسيير الصحيح لمهمة التدقيق وجعلها فعالة؛
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 500 " العناصر المقنعة (أدلة إثبات): يعالج هذا المعيار واجبات المراجعة في تصور ووضع إجراءات مراجعة مناسبة قصد الحصول على أدلة إثبات كافية وملائمة توصل الى نتائج معقولة يستند عليها لتأسيس رأيه؛
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 510 "مهام التدقيق الاولية- الارصدة الافتتاحية": تطرق هذا المعيار الى مراجعة الارصدة الافتتاحية للقوائم المالية -في إطار مهمة التدقيق الاولية- والتي لم يتم تدقيقها الدورة السابقة، أو أنها كانت محل تدقيق من طرف المراجع السابق؛
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 700 "تأسيس الرأي وتقرير التدقيق على الكشوف المالية"؛ تطرق هذا المعيار الى شكل ومضمون التقرير النهائي لمراجع الحسابات.
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 520 "الإجراءات التحليلية"؛ يعالج هذا المعيار استخدام المدقق للإجراءات التحليلية باعتبارها مراقبة مادية في جوهرها.
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 570 " استمرارية الاستغلال"؛ يعالج هذا المعيار التزامات المدقق في تدقيق الكشوف المالية المتعلقة بتطبيق الإدارة لفرضية استمرارية الاستغلال في إعداد الكشوف المالية.
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 610 " استخدام أعمال المدققين الداخليين"؛ يعالج هذا المعيار شروط وفرصة انتفاع المدقق الخارجي من أعمال التدقيق الداخلي.
- -معيار المراجعة الجزائري رقم 620: استخدام أعمال خبير معين من طرف المدقق؛ يعالج هذا المعيار واجبات المدقق عندما يستعين بخبير يختاره للقيام بمراقبة خاصة تتطلّب خبرة في ميدان آخر غير المحاسبة و التدقيق.

-معيار المراجعة الجزائري رقم 230 " وثائق التدقيق"؛ يعالج هذا المعيار المسؤولية التي تقع على عاتق المراجع الخارجي إعداد وثائق تدقيق الكشوفات المالية.

-معيار المراجعة الجزائري رقم 501: العناصر المقنعة- اعتبارات خاصة؛ يعالج هذا المعيار ضرورة حصول المراجع على عناصر مقنعة كافية وملائمة فيما يخص جوانب محددة تمس وجود المخزونات وحالتها، وكذا اكتمال إحصاء القضايا والنزاعات التي تلزم المؤسسة، بالإضافة الى المعلومات القطاعية الواجب الافصاح عنها.

-معيار المراجعة الجزائري رقم 530: السبر في التدقيق؛ يعالج هذا المعيار استخدام السبر الاحصائي وغير الاحصائي لتحديد واختيار عينة معينة، ووضع فحوص لإجراءات الاختيار ومراجعات تفصيلية.

-معيار المراجعة الجزائري رقم 540: تدقيق التقديرات المحاسبية بما فيها التقديرات المحاسبية للقيمة العادلة والمعلومات الواردة المتعلقة بها؛ يعالج هذا المعيار إجراءات تدقيق التقديرات المحاسبية.

\_

<sup>\*</sup>لزيد من التفاصيل حول هذا القرار أنظر: سفاحلورشيد، مرجع سبق ذكره، ص 185.

#### 4. الخاتمة:

#### 1.4. النتائج:

حاولنا من خلال هذه الدراسة تسليط الضوء على واقع مهنة المحاسبة في الجزائر وذلك من خلال التطرق لتطورها التاريخي و الهيئات المشرفة علها، كما تطرقنا لإعادة تنظيم المهنة ومحاولة اصلاحها بموجب القانون 10-01 والنصوص القانونية الأخرى والتي قررت الحكومة بموجها إعادة تنظيم المهنة المحاسبية وإعادة هيكلة المنظمات المهنية، وكذا تحديث الإطار العام للمجلس الوطني للمحاسبة.

كما حاولنا في المحور الثاني من الدراسة تقييم مدى استجابة مهنة المحاسبة في الجزائر للتطورات التي شهدتها المهنة دولياً، وقد توصلت الدراسة الى جملة من النتائج أهمها:

-هناك بعض التقارب بين القوانين المنظمة لمهنة المحاسبة في الجزائر مع قائمة التزامات الأعضاء الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين؛

-هناك تقارب كبير في محتوى البرامج المحاسبية المعتمدة من قبل الاتحاد الدولي للمحاسبين مع محتوى البرامج المعتمدة في الجامعات الجزائرية –تخصص محاسبة وتدقيق-، غير أنه ما يعاب على نظام التعليم في الجامعات الجزائرية هو بعده عن الممارسة التطبيقية وتغليب الجانب النظري في التكوين على الممارسات العملية؛

-بعد إعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر، وفي إطار مواءمة الممارسات ومطابقتها للمعايير الدولية للمراجعة، استطاعت الجزائر أن تضع بعض المعايير التي تؤطر عمل المراجعين (إذ تم إصدار 16 معياراً لحد الان)، وهذه المعايير في الحقيقة مستمدة من المعايير الدولية للمراجعة؛ -تتوافق معايير المراجعة الجزائرية توافقاً كلياً مع المعايير الدولية للمراجعة من حيث التسمية ومن حيث المضمون؛

-هناك توافق جزئي بين الواجبات المهنية لمحافظ الحسابات وفق التوصيات الستة الواردة بالقرار الوزاري رقم 94/SPM/103 الصادر بتاريخ 1994/02/02 وبين معايير المراجعة الدولية رقم (230، 240، 250، 315، 350، 620)،

-هناك بعض التقارب السطحي بين محتوى القانون 10-00 والمرسوم التنفيذي رقم 11-202 وبين معايير المراجعة الدولية رقم (220، 450، 550، 600، 705، 706، 705، 700، 700، ويقصد بالتقارب السطحي هنا عندما تشير مادة معينة إلى عنوان أو اسم المعيار فقط دون إعطاء التفاصيل.

#### 2.4. الاقتراحات:

من خلال ما سبق يمكن القول أن إعادة تنظيم مهنة المحاسبة في الجزائر وإصلاحها لا شك في أنه يشكل فرصة هامة و ضرورية لتطوير المهنة وتأهيلها، غير أن أهم ما يمكن ان نوصي به من خلال هذه الدراسة لتطوير مهنة المحاسبة في الجزائر وتأهيلها لمواجهة المشاكل المحاسبية المعاصرة، هو ما يلى:

-الإسراع في تطبيق وتفعيل القوانين والمعايير التي جاءت بها الاصلاحات؛

-ضرورة العمل على توافر مقومات وجود المنافسة الشريفة بين مكاتب المحاسبة والمراجعة؛

-ضرورة وجود برامج فاعلة لمراقبة جودة الأداء المني لمكاتب المحاسبة؛

-من الضروري إعادة تكوين المراجعين لمواكبة التطورات التقنية في مجال استخدام الحاسوب و نظم تكنولوجيا المعلومات؛

-ضرورة إرساء قواعد تتضمن مراجعة أنظمة تكنولوجيا المعلومات كأحد المهام الواجب أداءها من طرف المراجعين؛

-ضرورة اعتماد تدريس المناهج الدولية للمراجعة في الجامعات، وذلك من خلال تحيين أساليب ومناهج التدريس الحالية حتى تتكيف مع متطلبات المهنة؛

-متابعة التحديثات التي تمت على المعايير الدولية للمراجعة والأخذ بما يتلائم مع بيئة العمل المحلية.

-فتح مجال المنافسة أمام المكاتب الدولية الكبرى للمراجعة والذي من شانه أن يعمل على تحسين واقع الممارسة المهنية في الجزائر والرفع من كفاءتها.

### 5. قائمة المصادر والمراجع:

<sup>1</sup>Nacer Eddine Saadi, Ali Mazouz, La pratique du Commissariat aux Comptes en Algérie, édition SNC 1993, p27

الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 107 الصادرة في  $^2$  الجريدة  $^2$  1852.  $^2$  1971/12/30

- $^{3}$  بن يخلف أمال، المراجعة الخارجية في الجزائر، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر 20002، ص97.
- 4 مسعود صديقي، نحو إطار متكامل للمراجعة المالية في الجزائر على ضوء التجارب الدولية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 2004، ص 247.
  - 5 مداني بن بلغيث، أهمية الاصلاح المحاسبي للمؤسسات في ظل أعمال التوحيد الدولية، أطروحة دكتوراه، جامعة الجزائر 2004، ص 197.
    - الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 20 الصادرة في  $^6$  1991/05/01، ص  $^6$
- <sup>7</sup> مداني بن بلغيث، فريد عوينات، الإصلاح المحاسبي في الجزائر دراسة تحليلية تقييمية، مداخلة، الملتقى العلمي الدولي حول الإصلاح المحاسبي في الجزائر، جامعة ورقلة، يومي 29 و 30 نوفمبر 2011.
  - مدانی بن بلغیث، فربد عوبنات، مرجع سابق، ص06.
  - <sup>9</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 42، المؤرخة في 2010/06/11.
- 10 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 07، الصادرة في 2011/02/02، ص 4- 23.
- 11 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 11، الصادرة في 2011/02/20، ص 05.
  - <sup>12</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 30، الصادرة في 2011/06/01، ص 19.
- 13 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 65، الصادرة في 2011/11/30، ص 17.
- 14 الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 43، الصادرة في 2012/07/25، ص 09.

<sup>15</sup> الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد رقم 24، الصادرة في 2014/04/30، ص 12.

16 نفس المرجع السابق، ص 22.

<sup>17</sup> عبد الله بن صالح، أهمية تطوير التعليم المحاسبي في ضوء مستجدات معايير الإبلاغ المالي الدولية ودو رها في تحرير الخدمات المحاسبية في الدول العربية، أطروحة دكتوراه، جامعة الشلف، 2017، ص 207.

18 نفس المرجع السابق، ص 213.

19 نفس المرجع السابق، ص 215.

<sup>20</sup> أنظر:

- المقرر رقم 002 المؤرخ في 2016/02/04 الصادرعن المجلس الوطني للمحاسبة، والمتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق.
- المقرر رقم 150 المؤرخ في 2016/10/11 الصادرعن المجلس الوطني للمحاسبة، والمتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق.
- المقرر رقم 23 المؤرخ في 2017/03/15 الصادرعن المجلس الوطني للمحاسبة، والمتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق.
- المقرر رقم 77 المؤرخ في 2018/11/24 الصادرعن المجلس الوطني للمحاسبة، والمتضمن المعايير الجزائرية للتدقيق.
- <sup>21</sup>سفاحلو رشيد، أهمية تكييف النظام المحاسبي المالي الجزائري للمعايير الدولية للتدقيق والمراجعة في ظل تبنيه للمعايير الدولية للمحاسبة، أطروحة دكتوراه، جامعة الشلف 2017/2016، ص ص 224-227.